@ 363 @ وغيرهم بلفظ (نحن معاشر الأنبياء لا نورث) فقد أنكره جماعة من الأئمة ، وهو كذلك بالنسبة لخصوص لفظ (نحن) لكن أخرجه النسائي من طريق ابن عيينة عن أبي الزناد بلفظ (إنا معاشر الأنبياء لا نورث . .) الحديث وأخرجه عن محمد بن منصور ، عن ابن عيينة عنه ، وهو كذلك في مسند الحميدي عن ابن عيينة ، وهو من أتقن أصحاب ابن عيينة فيه . وأورده الهيثم بن كليب في مسنده من حديث أبي بكر الصديق باللفظ المذكور . وأخرجه الطبراني في الأوسط بنحو اللفظ المذكور . وأخرجه الدارقطني في العلل من رواية أم هانىء عن فاطمة رضي ا عنها ، عن أبي بكر الصديق بلفظ (إن الأنبياء لا يورثون) انتهى محل الغرض من كلام ابن حجر . وقد رأيت فيه هذه الطرق التي فيها التصريح بعموم الأنبياء . وقد قال ابن حجر : إن إنكار الحديث المذكور غير مسلم إلا بالنسبة لخصوص لفظ (نحن) هذه الروايات التي أشار لها يشد بعضها . وقد تقرر في الأصول أن البيان يصح بكل ما يزيل الإشكال ولو قرينة أو غيرها كما قدمناه موضحاً في ترجمة هذا الكتاب المبارك ، وعليه فهذه الأحاديث التي ذكرنا تبين أن المقصود من قوله في الحديث المتفق عليه (لا نورث) أنه يعني نفسه . كما قال عمر وجميع الأنبياء كما دلت عليه الروايات المذكورة . والبيان إرشاد ودلالة يصح بكل شيء يزيل اللبس عن النص من نص أو فعل أو قرينة أو غير ذلك . قال في مراقي السعود في تعريف البيان وما به البيان : .) الحديث وأخرجه عن محمد بن منصور ، عن ابن عيينة عنه ، وهو كذلك في مسند الحميدي عن ابن عيينة ، وهو من أتقن أصحاب ابن عيينة فيه . وأورده الهيثم بن كليب في مسنده من حديث أبي بكر الصديق باللفظ المذكور . وأخرجه الطبراني في الأوسط بنحو اللفظ المذكور . وأخرجه الدارقطني في العلل من رواية أم هانىء عن فاطمة رضي ا عنها ، عن أبي بكر الصديق بلفظ (إن الأنبياء لا يورثون) انتهى محل الغرض من كلام ابن حجر . وقد رأيت فيه هذه الطرق التي فيها التصريح بعموم الأنبياء . وقد قال ابن حجر : إن إنكار الحديث المذكور غير مسلم إلا بالنسبة لخصوص لفظ (نحن) هذه الروايات التي أشار لها يشد بعضها . وقد تقرر في الأصول أن البيان يصح بكل ما يزيل الإشكال ولو قرينة أو غيرها كما قدمناه موضحاً في ترجمة هذا الكتاب المبارك ، وعليه فهذه الأحاديث التي ذكرنا تبين أن المقصود من قوله في الحديث المتفق عليه (لا نورث) أنه يعني نفسه . كما قال عمر وجميع الأنبياء كما دلت عليه الروايات المذكورة . والبيان إرشاد ودلالة يصح بكل شيء يزيل اللبس عن النص من نص أو فعل أو قرينة أو غير ذلك . قال في مراقي السعود في تعريف البيان وما به البيان : % (تصيير مشكل من الجلى % وهو واجب

على النّبي) % % (إذا أريد فهمه وهو بما % من الدليل مطلقا يجلو العما) % .

وبهذا الذي قررنا تعلم : أن قوله هنا { يَرِثُنِى وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ } يعني وراثة العلم والدين لا المال . وكذلك قوله : { وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ } . فتلك الوراثة أيضاً وراثة علم ودين . والوراثة قد تطلق في الكتاب والسنة على وراثة العلم والدين ، كقوله تعالى : { ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا } ، وقوله : { وَإِنَّ الَّذِينَ أُورِثُواْ الْكِتَابَ مِن بَعْدِهِمْ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ } ، وقوله : { فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُواْ الْكِتَابَ } ، إلى غير ذلك من الآيات . .

ومن السنة الواردة في ذلك ما رواه أبو الدرداء رضي ا عنه عن النّبي صلى ا عليه وسلم أنه قال : (العلماء ورثة الأنبياء) وهو في المسند والسنن قال صاحب (تمييز الطيب من